

عمدة القاري

من أطافيري وهو جمع أطفار جمع طفر قال الداودي قد يراه من تحت الجلد أو يحسه فيكون هذا ريبا وقال الكرمانى الخروج يستعمل بعن قلت معناه خرج عن البدن حاصلًا أو ظاهرًا في الأظافر فليس صلته أو باعتبار أن بين الحروف معاوضة انتهى قلت هذا السؤال والجواب على كون اللفظ يخرج في أطافيري على ما في بعض النسخ على رواية الأكثرين وأما على نسخة يخرج من أطفاري على رواية الكشميهني فلا يحتاج إلى هذا التكلف وقال الكرمانى أيضا إن الري معنى والخروج للأعيان قلت هو بمعنى ما يروى به أو ثمة مقدر يعني أثر الري أو نحوه .

. - 16

(باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أطافيره) .

أي هذا باب يذكر فيه إذا جرى اللبن في أطرافه أو أطافيره يعني في المنام .

7007 - حدثنا (علي بن عبد الله) حدثنا (يعقوب بن إبراهيم) حدثنا أبي عن (صالح) عن (ابن شهاب) حدثني (حمزة بن عبد الله بن عمر) أنه سمع (عبد الله بن عمر) Bهما يقول قال رسول الله ﷺ بينما أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى إنى لأرى الري يخرج من أطرافي فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله فما أولت ذلك يا رسول الله ﷺ قال العلم .

هذا هو الحديث الذي سبق قبله في باب اللبن غير أنه أخرجه هنا عن علي بن عبد الله بن أبي المديني عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخ ومضى الكلام فيه .

. - 17

(باب القميص في المنام) .

أي هذا باب في رؤية القميص .

26 - (حدثنا علي بن عبد الله) حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني أبو أمامة بن سهل أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله ﷺ بينما أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ما أولت يا رسول الله ﷺ قال الدين) .

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله هم المذكورون في الباب السابق غير أن هناك بعد ابن شهاب حمزة بن عبد الله بن علي وهذا أبو أمامة بن سهل واسمه أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري أدرك النبي ويقال أنه سماه وكناه باسم جده وكنيته ولم يسمع من النبي وسمع أباه وأبا سعيد الخدري رضي الله عنه والحدِيث مضى في العلم في باب تفاضل أهل الإيمان قوله رأيت

الناس قال بعضهم رأيت من الرؤية البصرية وقوله يعرضون حال ويجوز أن يكون من الرؤية العلمية ويعرضون مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية ويجوز فيه الرفع انتهى قلت في هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير ولم يبين وجه رفع الناس قوله علي بتشديد الياء وليس هذا اللفظ في كثير من النسخ ولكن هو مقدر قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص ومناسبته بالدين أنه يستر العورة كما أن الدين يستر الأعمال السيئة قيل جر القميص منهي عنه الجواب المنهي هو الذي يجر للخلاء لا القميص الأخرى الذي هو لباس التقوى قوله الثدي بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال ويجمع على ثدي بضم الثاء وكسر الدال